



المعهد العالي للقضاء  
ⵎⴰⵎⴻⵔ ⵏ ⵏⵉⵙⵓⵔ ⵏ ⵏⵉⵙⵓⵔ  
Institut Supérieur de la Magistrature



المملكة المغربية  
Royaume du Maroc  
وزارة العدل  
Ministère de la Justice

## مقرر

18 أبريل 2018

للمدير العام للمعهد العالي للقضاء رقم 2018/3 بتاريخ .....

بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة التداريب

بالمعهد العالي للقضاء

إن المدير العام للمعهد العالي للقضاء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.240 الصادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) بتنفيذ القانون رقم 09.01 المتعلق بالمعهد العالي للقضاء؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.16.41 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1437 (24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.40 الصادر في 20 من رجب 1424 (17 شتنبر 2003) بتطبيق القانون رقم 09.01 المتعلق بالمعهد العالي للقضاء وخاصة المادة 8 منه؛

وعلى القرار المشترك بين وزير العدل ووزير المالية والخصوصية المتعلق بهيكلية المعهد العالي للقضاء والمؤرخ في 9 يناير 2013؛

وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 الصادر في 18 من جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) في شأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية.

## قرر ما يلي:

### المادة الأولى

يعلن المعهد العالي للقضاء عن فتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس مصلحة التداريب الشاغر بمديرية تكوين الملحقين القضائيين والقضاة، وذلك في وجه جميع القضاة والموظفين العاملين بقطاع العدل.

### المادة الثانية

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة التداريب في وجه:

- (1) القضاة المتوفرين على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.
- (2) الموظفين الذين يتوفرون بتاريخ آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، وحاصلين على شهادة الإجازة على الأقل أو دبلوم معترف بمعادلته لها؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسوم.

#### المادة الثالثة

تحدد مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق بطاقة موقع العمل المرفقة بهذا المقرر.

#### المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعاً برأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشحة أو المترشح، وبالنسبة للقضاة يتطلب كذلك موافقة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح ونبذة عن المسار المهني والتكويني وكذا المهام والوظائف التي سبق مزاولتها؛
- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها كل من المترشحة أو المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها.

ويتعين على القضاة والموظفين المستوفين للشروط المطلوبة والراغبين في شغل المنصب المذكور أعلاه، سحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء [www.ism.ma](http://www.ism.ma)، أو من الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma)، أو من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

#### المادة الخامسة

تودع ملفات الترشيح لدى مصلحة الموارد البشرية بالمعهد العالي للقضاء، الكائن بالعنوان التالي: 225 شارع المهدي ببنبركة، السويسي الرباط، مقابل وصل، وذلك ابتداء من يوم الجمعة 20 أبريل 2018 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 4 ماي 2018.

#### المادة السادسة

تعين بقرار للمدير العام للمعهد العالي للقضاء لجنة خاصة بالمنصب المطلوب شغله، لإجراء مقابلات الانتقاء والتي سيحدد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً.

#### المادة السابعة

ينشر هذا المقرر على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء [www.ism.ma](http://www.ism.ma)، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل [www.justice.gov.ma](http://www.justice.gov.ma).

18 أبريل 2018

حرر في الرباط، بتاريخ:

المدير العام  
للمعهد العالي للقضاء  
عبد المجيد غميحة

